مذين لا يؤثر ان الا فيما فيه سماء تأنيث بخلاف الرابع ولما حدث
مقاومة الخفة فلا طائل له اما اولا فلان تأثير العلل ليس
للثقل بل للفرعية واما ثانيا فعدم لزوم الثقل لها كيف والعلمية
والوصف والعدل لا يتصور فيها الثقل بل حصول الخفة في الاخير
ظاهر واما ثالثا فلان انصراف نحو قدم وما وجوار اعلاما للمذكور
يدل على ان مدار الاشتراط وعدمه ضعف التأنيث وقوته اذ الخفة
والمقاومة سيان في الحالين والمسمى اى الذكر الذى يسمى
بالمعنوى لو كان تأنيثه اى ذلك المعنوى اصليا بان لم يحتج الى
تأويل غير لازم والا فمنصرف في كل مكسر بغير تاء فان تأنيثه بتأويل
الجماعة ولا يلزم بجواز تأويله بالجمع وهذا القيد زائد على الكافية ولا
بد منه لئلا يلزم منع نحو كلاب اذا سمى به مذكر شرطه اى شرط
تأنيث اسمه في منع الصرف او على الاستخدام ولا يجوز ان يراد بالموصول
المعنوى لخلوه عن اشعار ذكورة المسمى الا ان يجعل نائب الفاعل
ضمير المذكر ولم يسبق له ذكر بوجه الزيادة على ثلثة احرف لغاية
ضعف التأنيث فلا يقويه الا القائم مقام بالذات
ولما بين حال التسمية المذكر بالمؤنث المعنوى كان مظنة
ان يخلج في الخاطر معرفة حال العكس فقال زائد على الكافية

ولو سميت

ولو سميت مرأة مقابل لقوله والمسمى به والخطاب غير مناسب
ويحتاج الى تقدير ولو قال ههنا والمسماة او في سبق ولو سمى به
لكان احسن بمذكر اى بلفظ مذكر مثل جعفر وحسن وزيد منع
ذلك المذكر من الصرف حال كونه مطلقا عن قيد الزيادة او
معنا مطلقا ومنع ما عدا الثلاثى في الساكن الاوسط اتفاقا
ومنعه مذاهب المحققين كسيبويه وخليل ووجهه دفع اللبس
فقوى اعتبار التأنيث بهذا الضميمة فوجب المنع بخلاف نحو هند
فهى باقية على الضعف اذ لا مقوى لفظيا ولا معنويا والعجمة
وهى كون الكلمة غير عربية في الاصل وشرطها في منع الصرف العلمية
اى كون محلها علما في اول استعمالها اى استعمال محلها او على الا
الاستخدام سواء كان علما في العجم ايضا كابراهيم او اسم جنس
كقالون فانه في العجم بمعنى الجيد ثم نقل علما لاحد رواة نافع رح
فظهر الخلل في عبارة الكافية وما وجه به من التعميم للحقيقى والحكمى
جمع بين الحقيقة والمجاز ولا قرينة لعموم المجاز والاقرب ان
يقال ان العلة في هذا الاشتراط بقاء العجمة بحالها وظهورها
بعد تصرف العرب بادخال لام التعريف والاضافة والتغيير
فيكون كالكلمة العربية فيضعف العجمة فلا يؤثر فهذا العلة

اى جميع واو

Copyright © King Saud University